عليه قبره ويعذب فيه وفي رواية اخرى يضربه بمطراق حديد يضربه
فيصيح صيحة يسمعها من يليه الا الثقلان واعلم
ان السوال يختلف بحسب الاشخاص فمنهم من يسال لانه معلوم منهم
من يساله احدهما وهو لا اله الا الله اي مع محمد رسول الله
او يا بني م مقام ذلك كما افاده عج السوال في القبر اي جواب
السوال في القبر فلا بد من حذف في ذلك المضاف وهو كذلك
عند ابن عبد البر واعتمده السيوطي وقال القرطبي وابن القيم
يسال وصححه بعضهم فلا ينبغي الشك في سوالهم كما صرح
بذلك بعض لان السوال فتنة وعذاب وهم كذلك اخرى من
المسلم لان المنافق يسال اي فالمراد بالمومنين ولو ظاهرا
مزج مخرج الغالب اي او يقال قبر كل انسان مكانه
الذي حل فيه كما افاده تت لا مفهوم له الاولى الاتيان
بالفا التفريعية تفرقت اجزاوه اي كما قاله ك فان
من تفرقت اجزاوه لا يبعد ان يخلق الله تعالى الحياة في الاجزا
اي ويعيده كما كان كما قال القرطبي وحاصل ذلك انه يسال
بعد جمع اجزايه لا في حال تفرقتها منهم الشهدا ولو
شهدا اخرة فقط اي ومنهم الانبيا والمرابطون والميت با
الطاعون او في زمنه ولو بغير طعن صابرا محتسبا والليلة
ليلة الجمعة ويدخل بزوال شمس يوم الخميس والمبايكة
وقارئ سورة الملك كل ليلة وقارئ سورة الاخلاص في
زمن موته وتوقف ك في اهل الفترة والمجانين والبله وفي
الاطفال قولين قال اللقاني واقول الحق عندي في مسيلة
الاطفال الوقف اذ ليس فيها خبر مقطوع به انتهى وعن
بعضهم كلام يوذن بضعفه وفي كلام السيوطي وشارحه
ما يفيد اعتماده لنقله عن جماعة من التابعين والاجلال

للراي

للراي فيه وقيل ثلاثة فالاقوال ثلاثة قال شارح السيوطي
وحكمة الثلاثة او السبع ان الشارع صلى الله عليه وسلم
ناظر اليها فانما امر بتكريره نصه في الغالب ثلاثة فاذا اراد المبا
لغة في تكريره كرر سبعا ولما كانت هذه الفتنة اشد شي
يعرض على المومن جعل تكريرها سبعا لانه اشد نوعي التكرير
وابلغه وفيه مناسبة اخرى وهي الحساب يقع في الموقف بسبع
تناطير ويرمي سبع عقبات فكان السوال في القبر سبعة
ايام على نمط السوال في الموقف في سبعة امكنة انتهى
والمنافق ذا دتت والكافر قال ابن ناجي والغرابة في
سوالهما مرة واحدة لجم الغفير في اقاليم مختلفة فيخيل لكل
واحد انه المخاطب دون غيره ويحجب الله سمعه من مخاطبة
الموتى لهم صباحا الظاهر ان المراد اربعين يوما ووقع التعبير
به اي باليوم من اي في عبارة شارح السيوطي وذكر السيوطي
انه لم يقف على تعيين وقت السوال في غير يوم الدفن لكن ظاهر
الخبر انه لا يخل الى حاصله ان ابن حجر يقول ان الروح تعاد للبدن
وقت السوال الاتفاقا وان عادت للبدن لا لكله بل لنصفه الاعلى
كما هو ظاهر الخبر لعله قصد قوله في الحديث ويقعد انه فان
شارح السيوطي ذكر احاديث كثيرة فظهر لي منها ان المقصود
من هذه الكلمة لم ينج منها احد اي حتى الاطفال فعن
انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عفي احد
من ضغطة القبر الا فاطمة بنت اسد اي ام علي ابن ابي
طالب رضي الله عنهما فقيل يا رسول الله ولا القاسم اي ابنه
قال ولا ابراهيم وكان اصغرهما نعم يستثنى من هذا الحكم
الانبيا فلا يضغطون فاذا تقرر ذلك فنعلم ان قوله كما ورد
راجع للامرين فاطمة بنت اسد ومن قرا قل هو الله احد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)